

Distr.: General
30 March 2006
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الدورة الخامسة والثلاثون

١٥ أيار/مايو - ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٦

جدول الأعمال المؤقت

- ١ - افتتاح الدورة.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٣ - تقرير الرئيسة عن الأنشطة المضطلع بها بين الدورتين الرابعة والثلاثين والخامسة والثلاثين للجنة.
- ٤ - النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- ٥ - تنفيذ المادة ٢١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- ٦ - سبل ووسائل التعجيل بأعمال اللجنة.
- ٧ - أنشطة اللجنة المضطلع بها بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- ٨ - جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والثلاثين للجنة.
- ٩ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الخامسة والثلاثين.



الشروح

البند ١

افتتاح الدورة

سوف تفتتح رئيسة اللجنة الدورة الخامسة والثلاثين للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

البند ٢

إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

تنص المادة ٩ من النظام الداخلي على أن يكون البند الموضوعي الأول في جدول الأعمال المؤقت لأي دورة هو إقرار جدول الأعمال. وتنص المادة ٧ على أن يعد الأمين العام جدول الأعمال المؤقت لكل دورة بالتشاور مع رئيس اللجنة، وفقا للأحكام ذات الصلة الواردة في المواد من ١٧ إلى ٢٢ من الاتفاقية.

وقد أقرت اللجنة في دورتها الرابعة والثلاثين جدول الأعمال المؤقت لدورها الخامسة والثلاثين.

الوثائق

جدول الأعمال المؤقت والشروح (CEDAW/C/2006/II/1)

البند ٣

تقرير الرئيسة عن الأنشطة المضطلع بها بين الدورتين الرابعة والثلاثين والخامسة والثلاثين للجنة

ستقوم الرئيسة، في إطار هذا البند، بإطلاع اللجنة على الأنشطة والأحداث التي جرت منذ انعقاد الدورة السابقة وكان لها تأثير على أعمال اللجنة.

البند ٤

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

تنص المادة ١٨ من الاتفاقية على أن تتعهد الدول الأطراف في الاتفاقية بأن تقدم إلى الأمين العام تقريرا عما اتخذته من تدابير تشريعية أو قضائية أو إدارية أو غيرها من أجل

إنفاذ أحكام الاتفاقية وعن أي تقدم آخر تم إحرازه في ذلك الصدد، لكي تنظر فيه اللجنة. ويتعين تقديم هذه التقارير في غضون سنة واحدة من بدء نفاذ الاتفاقية بالنسبة إلى الدولة المعنية، وبعد ذلك كل أربع سنوات على الأقل، وكلما طلبت اللجنة ذلك.

وفي الدورة الرابعة والثلاثين، أخذت اللجنة في اعتبارها المعايير المتمثلة في إعطاء الأفضلية للدول الأطراف التي تأخرت لأطول مدة في تقديم تقاريرها، وضرورة إعطاء الأولوية للتقارير الأولية، واستصواب تحقيق التوازن بين التقارير من حيث العامل الجغرافي وغيره من العوامل. وعليه، قررت اللجنة أن تدعو ثمان دول أطراف إلى تقديم تقاريرها. ووافقت ثمان دول أطراف على ذلك الطلب.

وستعرض على اللجنة، في دورتها الخامسة والثلاثين، التقارير التالية: التقرير الجامع للتقارير الدورية الأولي والثاني والثالث للبوينة والمهرسك (CEDAW/C/BIH/1-3)؛ والتقرير الجامع للتقارير الدورية الأولي والثاني لماليزيا (CEDAW/C/MYS/1-2)؛ والتقرير الجامع للتقارير الدورية الأولي والثاني والثالث والرابع والخامس والسادس لسانت لوسيا (CEDAW/C/LCA/1-6)؛ والتقرير الجامع للتقارير الدورية الأولي والثاني لتركمانستان (CEDAW/C/TKM/1-2)؛ والتقرير الجامع للتقارير الدورية الثالث والرابع والخامس لقبرص (CEDAW/C/CYP/3-5)؛ والتقرير الدوري السادس لغواتيمالا (CEDAW/C/GUA/6)؛ والتقرير الجامع للتقارير الدورية الثاني والثالث والرابع والخامس لملاوي (CEDAW/C/ROM/6)؛ والتقرير الدوري السادس لرومانيا (CEDAW/C/ROM/6).

وتنص المادة ٥١ من النظام الداخلي على أن يحضر ممثلو الدولة الطرف جلسات اللجنة التي يجري فيها النظر في تقرير تلك الدولة وأن يشتركوا في المناقشات ويجيئوا على الأسئلة المتعلقة بالتقرير. وقد أخطر الأمين العام الدول الأطراف المعنية بالتواريخ المبدئية لنظر اللجنة في تقاريرها في دورتها الخامسة والثلاثين.

وتنص المادة ٤٩ من النظام الداخلي على أن يخطر الأمين العام اللجنة في كل دورة بعدم تسلّم أي تقرير مطلوب من دولة طرف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية. ويقدم الأمين العام أيضا إلى اللجنة قائمة بالتقارير التي قدمتها الدول الأطراف في الاتفاقية، كما يزودها بقائمة بالتقارير التي قدمتها الدول الأطراف في الاتفاقية ولم تنظر اللجنة فيها بعد.

وسيعرض على اللجنة، في دورتها الخامسة والثلاثين، تقرير الأمين العام عن حالة تقديم التقارير من جانب الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (CEDAW/C/2006/II/2).

وقبل كل دورة، يجتمع فريق عامل لما قبل الدورة تابع للجنة، لكي يعد قائمة بالمسائل والأسئلة المتصلة بالتقارير تقدم إلى ممثلي الدول الأطراف قبل الجلسات المقرر مناقشة تقاريرها فيها. وقد اجتمع الفريق العامل لما قبل الدورة الخامسة والثلاثين في نيويورك، في الفترة من ٦ إلى ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٦. وسُيُعرض على اللجنة تقرير الفريق العامل لما قبل الدورة وردود الدول الأطراف على قوائم المسائل والأسئلة التي أعدها الفريق العامل لما قبل الدورة.

الوثائق

التقرير الجامع للتقارير الدورية الأولى والثاني والثالث للبوسنة والهرسك
(CEDAW/C/BIH/1-3)

التقرير الجامع للتقارير الدوريين الأولي والثاني لماليزيا (CEDAW/C/MYS/1-2)

التقرير الجامع للتقارير الدورية الأولى والثاني والثالث والرابع والخامس والسادس
لسانت لوسيا (CEDAW/C/LCA/1-6)

التقرير الجامع للتقارير الدوريين الأولي والثاني لتركمانستان (CEDAW/C/TKM/1-2)

التقرير الجامع للتقارير الدورية الثالث والرابع والخامس لقبرص (CEDAW/C/CYP/3-5)

التقرير الدوري السادس لغواتيمالا (CEDAW/C/GUA/6)

التقرير الجامع للتقارير الدورية الثاني والثالث والرابع والخامس لملاوي (CEDAW/C/MWI/2-5)

التقرير الدوري السادس لرومانيا (CEDAW/C/ROM/6)

تقرير الفريق العامل لما قبل الدورة (CEDAW/PSWG/2006/II/CRP.1)

قوائم المسائل والأسئلة المتصلة بالتقارير

البوسنة والهرسك (CEDAW/C/BIH/Q/3)

ماليزيا (CEDAW/C/MYS/Q/2)

سانت لوسيا (CEDAW/C/LCA/Q/6)

تركمانستان (CEDAW/C/TKM/Q/2)

قبرص (CEDAW/C/CYP/Q/5)

غواتيمالا (CEDAW/C/GUA/Q/6)

ملاوي (CEDAW//C/MWI/Q/5)

رومانيا (CEDAW/C/ROM/Q/6)

الردود على قوائم المسائل والأسئلة

البوسنة والهرسك (CEDAW/C/BIH/Q/3/Add.1)

ماليزيا (CEDAW/C/MYS/Q/2/Add.1)

سانت لوسيا (CEDAW/C/LCA/Q/6/Add.1)

تركمانستان (CEDAW/C/TKM/Q/2/Add.1)

قبرص (CEDAW/C/CYP/Q/5/Add.1)

غواتيمالا (CEDAW/C/GUA/Q/6/Add.1)

ملاوي (CEDAW//C/MWI/Q/5/Add.1)

رومانيا (CEDAW/C/ROM/Q/6/Add.1)

البند ٥

تنفيذ المادة ٢١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

تنص المادة ٢١ من الاتفاقية على أنه يجوز للجنة أن تقدم مقترحات وتوصيات عامة مبنية على دراسة التقارير والمعلومات الواردة من الدول الأطراف. كما تنص على أن تُدرج تلك المقترحات والتوصيات العامة في تقرير اللجنة، مشفوعة بتعليقات الدول الأطراف، إن وجدت.

وسوف تُطلع فرقة العمل المعنية بإعداد توصية عامة بشأن المادة ٢ من الاتفاقية وفرقة العمل المعنية بالنساء المهاجرات واللجنة على ما أحرزته من تقدم.

وتنص المادة ٢٢ من الاتفاقية على أنه يحق للوكالات المتخصصة أن توفد من يمثلها لدى النظر في تنفيذ ما يقع في نطاق أعمالها من أحكام الاتفاقية، وللجنة أن تدعو الوكالات المتخصصة إلى تقديم تقارير عن تنفيذ الاتفاقية في تلك المجالات. وستعرض على اللجنة، في دورتها الخامسة والثلاثين، مذكرة من الأمين العام بشأن تقارير الوكالات المتخصصة عن ذلك الموضوع (CEDAW/C/2006/II/3)، والإضافات).

الوثائق

- مذكرة من الأمين العام عن التقارير المقدمة من الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة
عن تنفيذ الاتفاقية في المجالات التي تقع في نطاق أنشطتها (CEDAW/C/2006/II/3)
- تقرير منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (CEDAW/C/2006/II/3/Add.1)
- تقرير منظمة الصحة العالمية (CEDAW/C/2006/II/3/Add.2)
- تقرير منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (CEDAW/C/2006/II/3/Add.3)
- تقرير منظمة العمل الدولية (CEDAW/C/2006/II/3/Add.4)

البند ٦

سبل ووسائل التعجيل بأعمال اللجنة

تعد الأمانة العامة قبل كل دورة تقريراً لما قبل الدورة عن سبل ووسائل تحسين أعمال اللجنة، يتضمن معلومات مقدمة من الأمانة العامة أو تعليقات أعضائها للجنة أو معلومات عن تطورات حدثت في مجالات أخرى من نظام حقوق الإنسان (CEDAW/C/2006/II/4).

الوثائق

تقرير الأمانة العامة (CEDAW/C/2006/II/4)

البند ٧

أنشطة اللجنة المضطلع بها بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

سوف تواصل اللجنة في دورتها الخامسة والثلاثين تنفيذ ولايتها بموجب المادتين ٢ و ٨ من البروتوكول الاختياري للاتفاقية.

البند ٨

جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والثلاثين للجنة

قررت اللجنة، في دورتها العاشرة، أن يتم في نهاية كل دورة إقرار مشروع جدول أعمال الدورة التالية للجنة.

الوثائق

جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والثلاثين للجنة.

البند ٩

اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الخامسة والثلاثين

المرفق

تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال	الوثائق/البرنامج
الاثنين، ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٦		
الجلسة ٧٢٠		
الساعة ١٠/٠٠ - ١١/٣٠	البند ١	افتتاح الدورة
	البند ٢	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	البند ٣	تقرير الرئيسة عن الأنشطة المضطلة المصطلح بها بين الدورتين الرابعة والثلاثين والخامسة والثلاثين للجنة
	البند ٤	النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: تقرير الفريق العامل لما قبل الدورة
	البند ٥	تنفيذ المادة ٢١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: بيان استهلاكي
	البند ٦	سبل ووسائل التعجيل بأعمال اللجنة: بيان استهلاكي
الساعة ١١/٠٠ - ١٣/٠٠ (جلسة مغلقة)		اجتماع غير رسمي مع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة
الساعة ١٥/٠٠ - ١٦/٠٠		اجتماع غير رسمي مع المنظمات غير الحكومية
الساعة ١٦/٠٠ - ١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٥ و ٦ و ٧	الفريق العامل الجامع
الثلاثاء، ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٦		
الجلسة ٧٢١		
	البند ٤ (تابع)	النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية
		البوسنة والهرسك، التقرير الجامع للتقارير الدورية الأولى والثاني والثالث (CEDAW/C/BIH/1-3)
الساعة ١٠/٠٠ - ١٠/٣٠		تقديم من ممثل الدولة الطرف
الساعة ١٠/٣٠ - ١٣/٠٠		أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
الجلسة ٧٢٢		
الساعة ١٥/٠٠ - ١٧/٠٠	البند ٤ (تابع)	البوسنة والهرسك (تابع)
الساعة ١٧/٠٠ - ١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع
الأربعاء، ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٦		
الجلسة ٧٢٣		
	البند ٤ (تابع)	تركمانستان، التقرير الجامع للتقريرين الدوريين الأولي والثاني (CEDAW/C/TKM/1-2)
الساعة ١٠/٠٠ - ١٠/٣٠		تقديم من ممثل الدولة الطرف
الساعة ١٠/٣٠ - ١٣/٠٠		أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال	الوثائق/البرنامج
الجلسة ٧٢٤		
الساعة ١٥/٠٠ - ١٧/٠٠	البند ٤ (تابع)	تركمانستان (تابع)
الساعة ١٧/٠٠ - ١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع
الخميس، ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٦		
الجلسة ٧٢٥		
الساعة ١٠/٣٠ - ١٠/٠٠	البند ٤ (تابع)	غواتيمالا، التقرير الدوري السادس (CEDAW/C/GUA/6)
الساعة ١٠/٣٠ - ١٣/٠٠		تقديم من ممثل الدولة الطرف
		أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
الجلسة ٧٢٦		
الساعة ١٥/٠٠ - ١٧/٠٠	البند ٤ (تابع)	غواتيمالا (تابع)
الساعة ١٧/٠٠ - ١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع
الجمعة، ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٦		
الجلسة ٧٢٧		
الساعة ١٠/٣٠ - ١٠/٠٠	البند ٤ (تابع)	ملاوي، التقرير الجامع للتقارير الدورية الثاني والثالث والرابع والخامس (CEDAW//C/MWI/2-5)
الساعة ١٣/٠٠ - ١٠/٣٠		تقديم من ممثل الدولة الطرف
		أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
الجلسة ٧٢٨		
الساعة ١٥/٠٠ - ١٧/٠٠	البند ٤ (تابع)	ملاوي (تابع)
الساعة ١٧/٠٠ - ١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع
الاثنين، ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٦		
الساعة ١٠/٠٠ - ١٣/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٥	مناقشة بشأن توصية عامة متعلقة بالنساء المهاجرات
الساعة ١٥/٠٠ - ١٦/٠٠		اجتماع غير رسمي مع المنظمات غير الحكومية
الساعة ١٦/٠٠ - ١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	البندان ٥ و ٦	الفريق العامل الجامع
الثلاثاء، ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٦		
الجلسة ٧٢٩		
الساعة ١٠/٣٠ - ١٠/٠٠	البند ٤ (تابع)	سانت لوسيا، التقرير الجامع للتقارير الدورية الأولى والثاني والثالث والرابع والخامس والسادس (CEDAW/C/LCA/1-6)
الساعة ١٣/٠٠ - ١٠/٣٠		تقديم من ممثل الدولة الطرف
		أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
الجلسة ٧٣٠		
الساعة ١٥/٠٠ - ١٧/٠٠	البند ٤ (تابع)	سانت لوسيا (تابع)
الساعة ١٧/٠٠ - ١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال	الوثائق/البرنامج
الأربعاء، ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٦		
الجلسة ٧٣١	البند ٤ (تابع)	ماليزيا، التقرير الجامع للتقاريرين الدوريين الأولي والثاني (CEDAW/C/MYS/1-2)
الساعة ١٠/٠٠ - ١٠/٣٠		تقديم من ممثل الدولة الطرف
الساعة ١٠/٣٠ - ١٣/٠٠		أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
الجلسة ٧٣٢		
الساعة ١٥/٠٠ - ١٧/٠٠	البند ٤ (تابع)	ماليزيا (تابع)
الساعة ١٧/٠٠ - ١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع
الخميس، ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٦		
الجلسة ٧٣٣	البند ٤ (تابع)	قبرص، التقرير الجامع للتقارير الدورية الثالث والرابع والخامس (CEDAW/C/CYP/3-5)
الساعة ١٠/٣٠ - ١٠/٠٠		تقديم من ممثل الدولة الطرف
الساعة ١٠/٣٠ - ١٣/٠٠		أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
الجلسة ٧٣٤		
الساعة ١٥/٠٠ - ١٧/٠٠	البند ٤ (تابع)	قبرص (تابع)
الساعة ١٧/٠٠ - ١٨/٠٠	البند ٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع
الجمعة، ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٦		
الجلسة ٧٣٥	البند ٤ (تابع)	رومانيا، التقرير الدوري السادس (CEDAW/C/ROM/6)
الساعة ١٠/٣٠ - ١٠/٠٠		تقديم من ممثل الدولة الطرف
الساعة ١٠/٣٠ - ١٣/٠٠		أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
الجلسة ٧٣٦		
الساعة ١٥/٠٠ - ١٧/٠٠	البند ٤ (تابع)	رومانيا (تابع)
الساعة ١٧/٠٠ - ١٨/٠٠	البند ٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع
اللاثنين، ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٦		
	—	عطلة رسمية
الثلاثاء، ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٦		
الساعة ١٠/٠٠ - ١٣/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٧	الأنشطة التي تضطلع بها اللجنة بموجب البروتوكول الاختياري
الساعة ١٥/٠٠ - ١٨/٠٠	البند ٥	الفريق العامل الجامع
الأربعاء، ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٦		
الساعة ١٠/٠٠ - ١٣/٠٠	البند ٤	الفريق العامل الجامع
الساعة ١٥/٠٠ - ١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٥	الفريق العامل الجامع

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال	الوثائق/البرنامج
الخميس، ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٦		
الساعة ١٣/٠٠-١٠/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٤ (تابع)	الفريق العامل الجامع
الساعة ١٨/٠٠-١٥/٠٠ (جلسة مغلقة)	البندان ٥ و ٦ (تابع)	الفريق العامل الجامع
الجمعة، ٢ أيار/مايو ٢٠٠٦		
الساعة ١٣/٠٠-١٠/٠٠ (جلسة مغلقة)	البند ٤ و ٥ و ٦ و ٧ (تابع)	الفريق العامل الجامع
الجلسة ٧٣٧		
الساعة ١٦/٠٠-١٥/٠٠ (جلسة مغلقة)	البندان ٥ و ٦ (تابع)	اعتماد تقرير الفريق العامل الجامع
الساعة ١٨/٠٠-١٦/٠٠	البند ٨	جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والثلاثين للجنة
	البند ٩	اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الخامسة والثلاثين